



(قرار)

إن وزير التعليم

بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً.

وبعد الاطلاع على محضر اجتماع لجنة تطوير المنظومة الحاكمة لنشاط المدارس الأهلية بالمملكة بشأن موعد الإعلان عن الوظائف التعليمية والمنعقدة بتاريخ ١٩ يناير ٢٠٢٣ م، وإنفاذ التوصية رقم (١١) من توصيات اللجنة، وبناء على المادة (٣٢) من اللائحة التنفيذية للموارد البشرية في الخدمة المدنية، وما ورد في المادة الأولى من باب الإطار التنظيمي لإدارة عملية شغل الوظائف في أطر العمل التنظيمية لللائحة التنفيذية للموارد البشرية.

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

أولاً: يكون الإعلان عن الوظائف التعليمية قبل خمسة أشهر من موعد بدء العام الدراسي.

ثانياً: يتم الإعلان عن أسماء المقبولين وإشعارهم قبل ثلاثة أشهر من موعد بداية العام الدراسي.

ثالثاً: استثناء العام الدراسي القادم ١٤٤٥ هـ من تطبيق ما ورد في الفقرة أولاً وثانياً.

رابعاً: على الجهات ذات العلاقة تحديد الاحتياج من الوظائف التعليمية قبل موعد الإعلان عن الوظائف بوقت كافٍ.

خامساً: بعد العرض علينا والموافقة يتم الرفع للجنة الاستثناء من إيقاف التوظيف المشكلة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٥٢٧٤٥) وتاريخ ١٨/٩/١٤٤١ هـ قبل الإعلان عن الوظائف.

سادساً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه والعمل بموجبه وأصله لوكالة الوزارة للموارد البشرية.

والله ولي التوفيق،،،

وزير التعليم

يوسف بن عبدالله النبيان